
سياسة

رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية

النسخة رقم ٣,٠

تاريخ الاصدار: ٠٢ أكتوبر ٢٠١٨م

الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات

ص . ب . ٢٦٦٦٢

أبوظبي ، دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف : ٩٧١٢٦٢١٢٢٢٢

فاكس : ٩٧١٢٦٢١٢٢٢٧

الموقع الإلكتروني : www.tra.ae

١. تمهيد

إستناداً إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية، تم اعداد سياسة رسوم إتمادات النوعية كالتسجيل والتصريح والتجديد والاختبارات لإستيراد أو بيع أو استخدام أجهزة الاتصالات المختلفة، علماً أن إستيراد أو استخدام أجهزة الاتصالات يكون وفقاً للأحكام والشروط واللوائح المنصوص عليها في السياسات التي تضعها الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بشأن تنظيم إتمادات نوعية الأجهزة.

٢. التعريفات

ما لم يقض السياق خلاف ذلك، تكون للعبارات والمصطلحات الواردة في المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ في شأن تنظيم قطاع الاتصالات، نفس المعاني الممنوحة لها في المرسوم بقانون المذكور أعلاه، وتكون للعبارات والكلمات التالية المعنى المقابل لها:

- "الهيئة": الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات، تأسست بموجب مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣؛
- شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات : شهادة تصدر من الهيئة لتاجر أجهزة الاتصالات المُسجل تعني المنشأة الاقتصادية التي تصنع أو تستورد أو توزع أجهزة الاتصالات ومسجلة لدى الهيئة في نظام اعتماد النوعية.
- تاجر أجهزة اتصالات مُسجل : مستخدم حاصل على تصريح استيراد أو بيع أو استخدام أجهزة الاتصالات من هيئة تنظيم الاتصالات.
- مقدم الطلب : أي جهة سواء مشغل أو مصنع أو مستورد أو موزع أو أي شخص يتقدم بطلب تصريح استيراد واستخدام أجهزة الاتصالات وفقاً للمعايير المحددة من قبل الهيئة.
- شهادة اعتماد النوعية : شهادة اعتماد نوعية أو تسجيل الأجهزة صادرة عن الهيئة لأجهزة الاتصالات التي تستخدم في شبكة الاتصالات أو في تقديم خدمة الاتصالات.
- تسجيل المورد : شهادة تسجيل المورد/أو المصنع/أو البائع لأجهزة الاتصالات التي تستخدم في شبكة الاتصالات أو في تقديم خدمة الاتصالات.
- الأجهزة اللاسلكية: الأجهزة أو المكونات ذات الصلة والقادرة على إرسال و/أو استقبال موجات الراديو الكهرومغناطيسية للترددات من ٩ كيلو هرتز إلى ٣٠٠٠ جيجا هيرتز والتي تنتشر في الفضاء؛

٣. الصلاحيات القانونية

- تنص المادة (١٠) ٦ من المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ بشأن تنظيم قطاع الاتصالات أن لدى مجلس إدارة الهيئة الاختصاص في تحديد رسوم التراخيص والتصاريح والموافقات والخدمات التي تصدرها أو تؤمنها أو تقدمها الهيئة وفقاً لأحكام القانون وتعديلاته أو لائحته التنفيذية.
- المادة ١٨ من المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ : نصت على " تقوم الهيئة بتحصيل الرسوم التي يفرضها مجلس الإدارة بشأن التراخيص التي تصدرها اللجنة العليا والتصاريح والموافقات والخدمات التي تقدمها الهيئة، وأي مبالغ أخرى بشأن الطيف الترددي ".
- المادة ٤٢ من المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ : نصت على " تختص الهيئة دون سواها بإصدار كافة تصاريح وإجازات أجهزة الاتصالات التي تشكل جزء من شبكة الاتصالات أو تستخدم فيها أو تستخدم لتقديم خدمات الاتصالات، وذلك على النحو الذي تقرره اللائحة التنفيذية لهذا المرسوم بقانون والتعليمات الصادرة للهيئة من قبل مجلس الإدارة .

- المادة ٤٣ من المرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣: نصت على " تعفى الجهات الحكومية في الدولة من ضرورة الحصول على تصريح من الهيئة بشأن أجهزة الاتصالات التي تستخدمها تلك الجهات".
- المادة ٣٧ من اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم ٣ لسنة ٢٠٠٣ : نصت على "
 - تخضع جميع أجهزة الاتصالات المصرح بها للاختبار والفحص وفقاً لما تقررره الهيئة وتقوم الهيئة بإجراء ذلك الفحص والاختبار.
 - للهيئة عند قيام المقتضى وبناءً على طلب كتابي، تكليف طرف ثالث فني لإجراء الفحوصات والاختبارات على أجهزة الاتصالات المعنية، على ان يلتزم مقدم الطلب بسداد جميع الرسوم التي يطلبها ذلك الطرف الثالث مقابل الفحص وفقاً لما تحدده الهيئة."

٤. هيكل سياسة رسوم اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات

- ترتبط سياسة رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات مع السياسة واللائحة التنظيمية لنظام اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات
- تندرج رسوم خدمات نظام اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات تحت ثلاث أقسام رئيسية ، ولكل منهما طلباتها ومعاملاتها الخاصة:
- تسجيل تجار أجهزة الاتصالات.
 - اعتماد أجهزة الاتصالات.
 - فحص أجهزة الاتصالات.
- ولغرض التوضيح، تم وصف الرسوم الفردية السارية هنا، والغرض من تطبيق الرسوم هو استرداد التكاليف.

٥. رسوم ترخيص وموردين أجهزة الاتصالات.

- يوضح هذا البند الرسوم المعتمدة لخدمات تسجيل وتعديل وتجديد وإلغاء ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات ووفقاً للجدول ١ أدناه.
- يحق للهيئة وحسب تقديرها أن تطبق احتساب الرسوم بناء على مبدء النسبة والتناسب لرسوم ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات.
- تنقسم رسوم تسجيل مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات إلى:

٥,١ رسوم تقديم طلب التسجيل و النظر فيه

- يلتزم مقدم طلب تسجيل مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات بتسديد رسوم تقديم الطلب مقدماً وغير قابلة للإسترداد مقابل النظر في الطلب بغض النظر عن النتيجة النهائية للطلب سواء بالموافقة أو الرفض.

٥,٢ رسوم إصدار شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات

- في حال تمت الموافقة على طلب تسجيل مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات ، يتم إصدار شهادة التسجيل مقابل تحصيل رسوم إصدار الشهادة التسجيل، وتسرى فترة صلاحية شهادة التسجيل لمدة خمس (٥) سنوات ابتداءً من تاريخ إصدار الشهادة.

٥,٣ رسوم تعديل شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات

في حال طلب تغيير أي من المعلومات المذكورة في شهادة التسجيل، يلتزم مقدم الطلب بدفع رسوم تعديل شهادة التسجيل مقدماً وغير قابلة للإسترداد مقابل النظر في الطلب بغض النظر عن النتيجة النهائية للطلب سواء بالموافقة أو الرفض.

٥,٤ رسوم تجديد شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات

يتم تقديم طلب تجديد شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات قبل شهر من إنتهاء الصلاحية أو خلال ١٥ يوماً من إنتهاء الصلاحية. وفي حال تجاوز المدة المحددة، يعتبر التصريح موقوف مؤقتاً ويتم اضافة مبلغ قدره مائة (١٠٠) عن كل شهر لتجديد التصاريح الموقوفة وبحد أقصى ١٢ شهر، وتعتبر الشهادة لاغية وغير قابلة لتجديد بعد فترة الإيقاف المؤقت.

٥,٥ إلغاء شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات

في حال طلب إلغاء شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات، لا تترتب أي تكاليف إضافية، ولا يتم إرجاع المبلغ المتبقي من رسوم إصدار شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات عن السنوات المتبقية

نوع الطلب	الرسوم	استحقاق الدفع
رسوم تقديم طلب التسجيل و النظر فيه	٥٠٠	عند تقديم الطلب
رسوم إصدار شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات	٥٠٠٠	بعد الموافقة على طلب التسجيل
رسوم تعديل شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات	١٠٠	عند تقديم الطلب
رسوم تجديد شهادة ترخيص مصنعين وموردين أجهزة الاتصالات	٥١٠٠	عند تقديم الطلب

الجدول ١

٦. رسوم تصريح أجهزة الاتصالات.

يوضح هذا البند الرسوم المعتمدة لخدمات تسجيل وتعديل وتجديد وإلغاء تصريح أجهزة الاتصالات وفقاً للجدول ٢.

تنقسم رسوم تصريح أجهزة الاتصالات إلى:

٦,١ رسوم تقديم الطلب و النظر فيه

يلتزم مقدم طلب اعتماد أجهزة الاتصالات بتسديد رسوم تقديم الطلب مقدماً وغير قابلة للإسترداد مقابل النظر في الطلب بغض النظر عن النتيجة النهائية للطلب سواء بالموافقة أو الرفض.

٦,٢ رسوم إصدار شهادة اعتماد النوعية

في حال تمت الموافقة على طلب اعتماد جهاز الاتصالات، يتم إصدار شهادة اعتماد النوعية مقابل تحصيل رسوم إصدار الشهادة وفقاً لمستويات امتثال أجهزة الاتصالات والموضح في الجدول ٢، كما تسري فترة صلاحية شهادة اعتماد النوعية لمدة ثلاث (٣) سنوات ابتداءً من تاريخ إصدار الشهادة.

٦,٣ رسوم تجديد شهادة اعتماد النوعية

للمصرح له تقديم طلب تجديد شهادة اعتماد النوعية لأجهزة الاتصالات قبل شهر من إنتهاء الصلاحية أو خلال ١٥ يوماً من إنتهاء الصلاحية، وفي حال تجاوز المدة المحددة، يعتبر التصريح موقوف مؤقتاً ويتم إضافة مبلغ قدره مائة (١٠٠) درهم عن كل شهر لتجديد التصاريح الموقوفة وبحد أقصى ٦ أشهر حيث تعتبر الشهادة لاغية وغير قابلة لتجديد.

يضاف رسوم إصدار شهادة اعتماد النوعية عند احتساب القيمة الكلية للخدمة عند التجديد

٦,٤ رسوم إلغاء شهادة اعتماد النوعية

في حال طلب إلغاء شهادة اعتماد النوعية ، لا تترتب أي تكاليف إضافية، ولا يتم إرجاع المبلغ المتبقي من رسوم إصدار شهادة إلغاء شهادة اعتماد النوعية عن السنوات المتبقية

نوع الطلب	الرسوم	استحقاق الدفع
رسوم تقديم طلب التسجيل و النظر فيه	٥٠٠ درهم	عند تقديم الطلب
رسوم إصدار شهادة اعتماد النوعية	٢٠٠ درهم	مرة كل ٣ سنوات
رسوم تعديل شهادة اعتماد النوعية	١٠٠ درهم	عند تقديم الطلب
رسوم تجديد شهادة اعتماد النوعية	١٠٠ درهم	عند تقديم الطلب

٧. رسوم فحص أجهزة الاتصالات

تُطبق هذه الرسوم على فحوصات أجهزة الاتصالات بناءً على تصنيف التقنيات المحددة في الجدول ٣ وذلك وفقاً لتفاصيل المذكورة في السياسة واللائحة التنظيمية لنظام اعتماد النوعية

الرسوم	التقنيات
٢٦٠٠ درهم	Feature phone 2G (GSM, GPRS, E-GPRS)
٢٦٠٠ درهم	Mobile Phone (3G)
٢٦٠٠ درهم	Mobile Phone (4G)
٨٠٠٠ درهم	Smart phone (2G,3G,4G)
٨١٠٠ درهم	Wifi
٢٧٠٠ درهم	Bluetooth
١٤٠٠ درهم	ISM band & SRD/LPD

1400	Amateur, small boat & PMR
2100	Performance (IOP)
2100	Emergency Broadcast – mobile phone
6100	eCall

٨. الالتزام بالدفع

يجب على المصرح لهم تسديد كافة المستحقات خلال المدة المحددة حتى في حالات اعتراض المصرح لهم على مبلغ الرسوم كاملاً أو جزئياً.

٩. الغرامات

للهيئة فرض غرامات مالية في حالة عدم مراعاة أحكام وشروط تصريح اعتماد النوعية بالإستناد إلى أحكام المرسوم بقانون اتحادي رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ ولائحته التنفيذية.